

التسلسل العام للدروس « ١ » تسلسل دروس المقدمة « ٢ »

شرح

# الروض المربع

( على المذهب )

( تابع: المقدمة )

شرح /

أ.د. أحمد بن محمد الخليل

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين:

قال المؤلف رحمه الله:

وأتى بالحمد بالجملة الاسمية الدالة على الثبوت<sup>(١)</sup> والدوام لثبوت مالكية الحمد أو استحقاقه له أولاً وأبداً. وبالصلاة بالفعلية الدالة على التجدد<sup>(٢)</sup>. أي الحدوث - لحدوث المسئول وهي الصلاة، أي: الرحمة من الله تعالى. **(على أفضل المصطفين محمد)** بلا شك لقوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» وخص ببعثه إلى الناس كافة وبالشفاعة والأنبياء تحت لوائه. والمصطفون جمع مصطفى وهو المختار من الصفوة<sup>(٣)</sup>، وطاؤه منقلبة عن تاء<sup>(٤)</sup>، ومحمد من أسمائه ﷺ، سمي به لكثرة خصاله الحميدة، سمي به قبله سبعة عشر شخصاً على ما قاله ابن الهائم عن بعض الحفاظ بخلاف أحمد فإنه لم يسم به قبله. **(وعلى آله)** أي أتباعه على دينه نص عليه أحمد وعليه أكثر الأصحاب<sup>(٥)</sup>.

(١) الحقيقة دائماً نجد في كلام أهل العلم أنهم يقولون: الجملة الاسمية تدل على الثبوت والدوام، لكن الواقع أن الجملة الاسمية تدل على الثبوت دائماً والدوام بحسب القرائن، ومع أن كثيراً من الشراح يطلقون لكن أهل اللغة لا يرتضون هذا الإطلاق.

(٢) بالنسبة للجملة الفعلية يقولون: إنها تدل على الحدوث والاستمرار، والمؤلف هنا لم يقل والاستمرار لكن غالب الشراح هكذا يعبرون -الحدوث والاستمرار-، ونفس الشيء هي تدل على الحدوث دائماً والاستمرار بحسب القرائن المحتفة بالسياق.

(٣) صفوة الشيء هي خالص الشيء وأطيب ما فيه، والنبي ﷺ لا شك أنه أطيب الخلق.

(٤) يعني أن أصلها "والمصطفون" لكن لما صارت التاء جاءت بعد الصاد قلبت وصارت طاءً؛ لأنها من حروف الإطباق، وتعرفون أن حروف الإطباق هي التي إذا أراد الإنسان أن يتكلم رفع لسانه فيها إلى سقف الفم لكن بحيث ما يلصق جميع اللسان؛ لأنه إذا ألصق جميع اللسان صارت من الاستعلاء.

المهم أنهم يرون أنه بسبب وجود الصاد هنا قلبت إلى طاء.

(٥) عن أحمد في هذه المسألة روايتان:

الرواية الأولى: هي التي ذكرها المؤلف أن الآل هم أتباعه على دينه.

الرواية الثانية: أن الآل هم أهل بيته، وهذه أيضًا من نصوص الإمام أحمد.

أنا أريد أن أقرأ لكم باختصار كلام المرداوي حول هذه القضية، وركزوا معنا كيف تناول هذه المسألة ، يقول: "آله أتباعه على دينه -صلوات الله وسلامه عليه- على الصحيح من المذهب، اختاره القاضي وغيره من الأصحاب، قاله المجد وقدمه في "المغني" والشرح" إذا عندنا القاضي والمجد والموفق، اجتمعوا على هذه الرواية، ثم قال: " وشرح المجد ، ومجمع البحرين، وأبْنُ تَمِيمٍ، وَأَبْنُ زَرِينٍ فِي شَرْحِهِ، وَالرَّعَايَةَ الْكُبْرَى، وَالْمَطَّلِعِ، وَأَبْنُ عُبَيْدَانَ، وَأَبْنُ مُنَجَّى فِي شَرْحَيْهِمَا" ثم قال: "وقيل: آله أزواجه وعشيرته ممن آمن به، قيده به ابن تميم، وقيل: بنو هاشم المؤمنون، وأطلقهن في الفروع، وقيل: آله بنو هاشم، وبنو المطلب، ذكره في المطلع، وقيل: أهله، وقال الشيخ تقي الدين: آله أهل بيته، وقال: هو نص أحمد". فصارت الأقوال خمسة أقوال، المنصوص عن أحمد منها أنهم أتباعه أو أهل بيته. وشيخ الإسلام يقول إن نصوص أحمد أنهم أهل بيته.

لماذا صار المذهب والمشهور الذي عليه الأصحاب ... إلى آخره أن الآل هم أتباعه على دينه مع أنه كما ترى شيخ الإسلام والشريف أبي جعفر وصاحب الفائق الشيخ ابن قاضي الجبل هؤلاء كلهم يختارون رواية ثانية عن الإمام أحمد؟ وهنا ما عندنا كثرة روايات أو ما أشبه هذه القضية؟.

فيما يظهر لي -والعلم عند الله- أن القاضي والمجد والموفق إذا اجتمعوا على قول لا يكاد الحنابلة يخرجون عنه خاصة القاضي، فإذا اجتمع القاضي وابن عقيل وأبو الخطاب والخرقي -هؤلاء الطبقة- على قول صار هو المذهب.

فالقاضي أبو يعلى له في الحقيقة شأن في المذهب.

طبعًا أنا لم أجد في كتب الأصحاب أن من أسباب اختيار إحدى الروايات اختيار القاضي أبي يعلى لها، هذا لن تجده، هم يقولون: شهرة الرواية، كثرة الناقلين لها، درجة الناقلين لها؛ لأن أصحاب الإمام أحمد ليسوا على درجة واحدة، لكن بالتبع كما سيأتينا في الروض - واذكروا معنا هذا الموضوع - لا يوجد شيء يستدعي اختيار هذه الرواية إلا أن القاضي أبا يعلى اختار هذه الرواية، وستذكرون ما أقول لكم عند قراءة أشياء كثيرة من مسائل الحنابلة التي فيها عن أحمد أكثر من رواية بل كما قلت لكم في مسألة البسملة الرواية الثانية أكثر الرواية عليها واستقر قول أحمد عليها -لاحظ- أقوى مرجحين، ومع ذلك المذهب على الرواية الأخرى،

ذكره في "شرح التحرير"<sup>(١)</sup> وقدمهم للأمر بالصلاة عليهم، وإضافته إلى الضمير جائزة عند الأكثر وعمل أكثر المصنفين عليه، ومنعه جمع منهم الكسائي والنحاس والزبيدي<sup>(٢)</sup>. (وأصحابه) جمع صاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع بالنبى ﷺ مؤمناً ومات على ذلك. وعظفهم على الآل من عطف الخاص على العام<sup>(٣)</sup>. وفي الجمع بين الصحب والآل مخالفة للمبتدعة؛ لأنهم يوالون الآل دون الصحب<sup>(٤)</sup>. (ومن تعبد) أي

وهذا شيء طبيعي فوجود عالم كبير له حضور علمي وله تأثير لا شك أن اختياره لقول من الأقوال يجعل من بعده يتابعون هذا العالم، وإن شاء الله نستطيع أن نثبت هذه القاعدة من خلال دراسة الروض.

(١) المرادوي له كتاب في أصول الفقه اسمه "التحرير" شرحه بكتاب اسمه "التحبير" وحفظ وطبع محقق مع الهوامش في ثماني مجلدات، كتاب رائع جداً وثري، وهو في أصول الفقه الحنبلي مثل "الإنصاف" في الفقه الحنبلي حتى له نفس الطريقة.

ولو أن إنساناً قرأ "التحبير شرح التحرير" مع "المغني" في وقت واحد قراءة مدارس مع غيره، أو مع نفسه لأصبح في مرتبة رفيعة من العلم ولتأهل لشيء كبير من العلم، طبعاً شرح التحرير والمغني كلاهما طويل لكن سيكون طالب علم متميزاً إذا قرأ هذين الكتابين، ولولا طولهما لكنت وضعت دورة في التحبير والمغني؛ لأن الذي تخرج بالكتابين أشبه بالعالم؛ ولهذا ابن النجار اختصر "التحرير" في "مختصر التحرير" وشرحه في "الكوكب المنير" وهو كتاب رائع ومفيد ومحرج لكن التحبير كتاب جيد وموجود في الشاملة وأيضاً يحسن أن يقتنيه الإنسان في مكتبته ويقرأ فيه ولو في مواضع.

(٢) الإضافة إلى الضمير جائزة عند الأكثر وعليها يدل عمل العلماء؛ ولهذا قال: "وعمل أكثر المصنفين عليه" لكن هناك جماعة مثل الكسائي والنحاس يمنعون منه، ودليلهم: أن الضمير متوغل في الإبهام؛ ولهذا لا يصلح أن يضاف غيره إليه.

(٣) لأن الآل عند الحنابلة أتباعه فإذا عطفنا الأصحاب على الأتباع صار من عطف الخاص على العام، وإذا كان آله أهل بيته صار من عطف العام على الخاص، فبحسب تفسيرك للآل يكون العطف هنا.

(٤) من علامات أهل السنة أنهم يوقرون الصحابة ﷺ ويعرفون حقهم ومنزلتهم، ومن هذا ما سنحتاج إلى الحديث عنه - ولو نفرد له ولو عشر دقائق لأهميته - أن: "قول الصحابي حجة" وهو مذهب عامة

عبد الله تعالى والعبادة ما أمر به شرعا من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي<sup>(١)</sup>. (أما بعد) أي: بعد ما ذكر من حمد الله والصلاة والسلام على رسوله. وهذه الكلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى غيره<sup>(٢)</sup> ويستحب الإتيان بها في الخطب والمكاتبات؛ اقتداء به ﷺ فإنه ﷺ كان يأتي بها في خطبه وشبهها، حتى رواه الحافظ عبد القاهر الرهاوي في الأربعين التي له عن أربعين صحابياً، ذكره ابن قندس في "حواشي المحرر"<sup>(٣)</sup> وقيل: إنها فصل الخطاب المشار إليه في الآية<sup>(٤)</sup>. والصحيح أنه الفصل بين الحق والباطل<sup>(٥)</sup>. والمعروف

العلماء بل كثير من المتأخرين يرون أنه لم يخالف في حجية قول الصحابي إلا مجموعة متأخرة من مبتدعة بعض أصحاب المذاهب الأربعة، أما الطبقة الأولى فكلهم على أن قول الصحابي حجة. وفي الحقيقة كل إنسان يرى أن قول الصحابي ليس بحجة هو نفسه متناقض ولو سألته عن عشرات المسائل سيقول لك: ليس لي فيها دليل إلا قول الصحابي، فقول الصحابي له منزلة عظيمة في الإسلام كما ترون حتى أنهم صاروا يُعطفون على آل النبي ﷺ ومع الصلاة على النبي ﷺ. الحاصل — إن شاء الله — ستحدث عن هذه القضية لاحقاً "منزلة قول الصحابي والأدلة الدالة على حجيته وتناقض الذين لا يرون أنه حجة".

(١) هذه العبارة يوازئها تماماً "ما لا يعلم إلا من قبل الشرع" هذا معناها، وتعريف العبادة محل خلاف كبير بين أهل العلم، وينبغي عليه فروع كثيرة وتحرير هذا في متون العقيدة لكنني أشير إلى أن قضية تعريف العبادة ليست بالأمر السهل، فهناك خلاف قوي في ضبط ما هي العبادة.

(٢) يعني ولا يصلح أن يؤتى بها في أول الكلام. واختلف العلماء من هو أول من قال: أما بعد. والذي اختاره الحافظ ابن حجر أن داود — عليه السلام — هو أول من قال: أما بعد. بل إنه استهجن بعض الأقوال التي فيها نسبة قول أما بعد لبعض بلغاء العرب المتأخرين، ويرى أن هذا قول ضعيف جداً. وإذا كان هذا اختيار الحافظ ابن حجر فهو قول قوي باعتبار دقة تتبعه.

(٣) الحنبلة يرون أن الإتيان بـ "أما بعد" مستحب وليس مباحاً، فيؤجر الإنسان على الإتيان بكلمة أما بعد، في الخطب والمكاتبات.

(٤) فصل الخطاب المشار إليه في الآية قيل أنه أما بعد.

(٥) الصحيح أن المقصود بفصل الخطاب في هذا السياق في هذه الآية هو فصل القضاء وبيان الحق في

بناء " بعد " على الضم وأجاز بعضهم تنوينها مرفوعة ومنصوبة والفتح بلا تنوين على تقدير المضاف إليه. **(فهذا)** إشارة إلى ما تصوره في الذهن، وأقامه مقام المكتوب المقروء الموجود بالعيان<sup>(١)</sup>. **(مختصر)** أي موجز، وهو ما قل لفظه وكثرت معانيه، قال علي - رضي الله عنه - " خير الكلام ما قل ودل، ولم يطل فيمل"<sup>(٢)</sup>.

مجلس القضاء خاصةً، وهذا مذهب مجاهد وجماعة من السلف، وأما كلمة المؤلف فهي عامة، صحيح أنه الفصل بين الحق والباطل، لكن هذا يشمل الفصل بين الحق والباطل في أشياء كثيرة. **(١)** أقام ما تصوره في الذهن - وهو الكتاب الذي سيكتبه - مقام المكتوب؛ لأنه تأكد عزمه عليه فتعامل معه كالموجود، وهذا إذا كان كتب المقدمة قبل أن يكتب الكتاب. أما إذا كان كتب الكتاب ثم كتب المقدمة فالإشارة إلى الموجود، والأمر يسير. **(٢)** شرط الاختصار الذي هو من البلاغة وتمتدح عليه العرب أن يوصف بأمرين: "قل لفظه، وكثر معناه" أما إذا اختصر الإنسان الكلام بكلام قل لفظه لكن ليس فيه معاني كثيرة فهذا ليس من الاختصار الذي يمدح صاحبه، فلا يمدح إلا إذا كانت ألفاظه قليلة ومعانيه كثيرة، وهذا موجود في متن الزاد كأوضح ما يكون من المتون، يشتمل على مسائل كثيرة جداً، فهو رقم واحد في المتون في مسألة أنه يشتمل على عدد كبير من المسائل المنصوص عليها والمفهومة.

صحيح أن متن "دليل الطالب" يفوقه في الترتيب فهو متن مرتب بشكل رائع، ويدل على قوة ذهن الماتن. لكن متن الزاد يفوقه في مسألة كثرة المسائل التي ذكرت بالمنطوق أو بالمفهوم كما سيأتينا في كلام المؤلف. وأنا بهذه المناسبة أقترح على كل طالب علم أن يقرأ متن دليل الطالب قراءة مرور، فإنه سيجد فائدة عظيمة، وقد نصحت بهذا مجموعة من الناس وكلهم قال بعد قراءة متن الدليل قراءة متأنية فقط تجد المسائل ترتبت في ذهنك بشكل يختلف تمامًا عما تعرفه قبل قراءة هذا المتن، وقد قرر هذا المتن على طلاب الدراسات العليا في الدكتوراه، وحدثني كل الذين دخلوا الاختبار أنهم أكثر ما استفادوا من دخولهم الجامعة إلى أن انتهوا من سنة تحضير الدكتوراه هو قراءة متن دليل الطالب قراءة مسح سريع، طبعًا هم لا يتحدثون عن كمية المعلومات، هذا متن مختصر لكن يتحدثون عن فوائد ترتيب هذا المتن لذهنية طالب العلم، فهذا قد يأخذ منك بالكثير ثلاثة أو أربعة أيام إذا جلست عليه وانتهيت منه.

(في الفقه) وهو لغة: الفهم<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بالاستدلال بالفعل<sup>(٢)</sup> أو بالقوة القريبة<sup>(٣)</sup>.

(١) الفهم معناه: إدراك معنى الكلام بسبب جودة الذهن، فإذا قلنا أن الفقه هو الفهم فهذا هو الفهم.

لكن القول الثاني - حتى عند الحنابلة - أن الفقه ليس فهم أي شيء بل "فهم ما دق من المعاني".

ويقول ابن القيم: كل هذا ليس بصحيح بل الفقه هو "معرفة مراد المتكلم من كلامه"، ويقول - وهذا يجب أن تنتبه له - : أن جميع طلاب العلم يتفاوتون بحسب التفاوت في هذا المعنى، فطلاب العلم وأهل العلم يتفاوتون في العلم بحسب تفاوتهم في فهم مراد المتكلم، ومقصوده بفهم مراد المتكلم أعم من فهم اللفظ، فنحن جميعاً نقرأ الأحاديث، وكل واحد منا يفهم مراد النبي ﷺ من الحديث بحسب استعداده العلمي، ومعرفته بكلام العرب، ومعرفته بالأصول، ومعرفته بالقواعد والنصوص الأخرى التي تعالج هذا الحديث.

فمثلاً يقول الصحابة لما فهموا جواز العزل من إقرار النص، هذا فهم وإن كان ليس هناك نص، فمسألة العزل لا يوجد فيها نص أصلاً لكن الصحابة فهموا من عدم وجود النص أن مراد الله - سبحانه وتعالى - جواز العزل، فيقول ابن القيم: هذا هو الفهم الحقيقي، لا يتعلق بفهم اللفظ فقط، وإنما نفهم ما هو مراد المتكلم من هذه القضية؟ مثل قول النبي ﷺ لما سئل عما يفعل في يوم العيد عما يقدم أو يؤخر من أعمال، قال: "افعل ولا حرج". فهذا كل واحد الناس فهمه على منحنى، منهم من فهم أنه يجوز أن نقدم ونؤخر جميع الأنساك المعمولة يوم العيد، ومنهم من قال: النبي ﷺ لم يرد هذا وإنما أراد جواز تقديم وتأخير الأنساك المسؤول عنها في النصوص مثل الرمي والحلق والذبح، أما الطواف والسعي فهو ليس مسؤولاً عنه في النصوص، وأي حديث فيه جواز تقديم السعي على الطواف منصوباً فهو ضعيف وليس هذا مقصود النبي ﷺ.

نحن لا نريد أن نقرر المسائل هنا ولسنا في صدد الترجيح لكن أقصد أن معرفة مراد المتكلم قضية مهمة جداً، وهذا الذي يريده ابن القيم من تعريف مسألة الفقه.

(٢) الاستدلال بالفعل أن تحسن أن تستدل وأن تستدل فعلاً.

(٣) القوة القريبة معناها: القوة القريبة من الاستدلال، ومقصودهم بهذه العبارة ما يكون في طالب العلم من

التهيؤ والاستعداد للاستدلال ولو لم يستدل.

(من مقنع) أي من الكتاب المسمى بالمقنع تأليف (الإمام) المقتدى به شيخ المذهب<sup>(١)</sup> (الموفق أبي محمد) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي تغمده الله برحمته وأعاد علينا من بركته<sup>(٢)</sup>. (على قول واحد) وكذلك صنعت في شرحه فلم أتعرض للخلاف طلباً للاختصار<sup>(٣)</sup>. (وهو) أي ذلك القول الواحد الذي يذكره ويحذف ما سواه من الأقوال إن كانت، هو القول (الراجح) أي: المعتمد<sup>(٤)</sup> (في مذهب) إمام الأئمة وناصر السنة أبي عبد الله (أحمد) بن محمد بن حنبل الشيباني نسبة لجدّه شيبان بن ذهل بن ثعلبة. والمذهب في

(١) هو فعلاً شيخ المذهب ومحرر المذهب وله من الكتب ما تشهد لإمامته وتقدمه — رحمه الله —.

(٢) احتمال أن يكون مقصوده الاستقلال بالبركة، أي: أعاد علينا من بركته التي يستقل بها، وهذا محرم ولا يجوز وهو نوع الشرك، فلا ابن قدامة ولا غيره من الخلق له بركة مستقلة، واحتمال يكون معنى الكلام: أعاد علينا من بركته التي تكون من خلال أمرين: دعائه وتعليمه، يعني البركة التي تحصل لنا بسبب الدعاء والتعليم الذي يحصل من هذا الشخص، وهذا جائز؛ لأن هذا يرجع للبركة الشرعية.

وهذا المعنى الثاني لعله — إن شاء الله — مقصود المؤلف.

(٣) إلا أحياناً سيأتينا أن المؤلف يحكي الخلاف لكن في مواضع يسيرة.

(٤) وسيأتينا أنه يخالف المشهور من مذهب الحنابلة في مجموعة يسيرة من المسائل.

مسألة ما هو المذهب المعتمد في مذهب الحنابلة أنا سأقرأ معكم فتوى لشيخ الإسلام من ورقة أو ورقتين بعد نهاية المقدمة يتحدث فيها عن موضوع كيف نعرف أن هذا مذهب الإمام أحمد، وسنعلق على ما يذكره شيخ الإسلام — إن شاء الله —، وقد ذكر أشياء جميلةً ومهمّةً وسنعلق عليه باختصار.

المشهور من مذهب الحنابلة أن الموجود في "كشاف القناع" و"شرح المنتهى" أو في "الإقناع" و"المنتهى" هو المذهب لكن هذه العبارة تحتها تفصيلات كثيرة فقد يكون المذهب ما في الإنصاف أحياناً، وقد يكون المذهب ما في المنتهى وليس ما في الإقناع، وقد يكون المذهب ما في الإقناع وليس ما في المنتهى، لكن بشكل عام القاعدة المتقررة أن "ما في المنتهى هو المذهب الذي استقر عليه الأمر عند المتأخرين" فإذا قلنا هذا مذهب الحنابلة يعني هو المذكور فيه، وإن خالف ما في الإنصاف وإن خالف ما في الكشاف، فالأصل أن ما يذكره صاحب المنتهى هو المذهب الاصطلاحي للحنابلة، لكن هذه الجملة تحتها تفصيلات قد يأتينا بعضها لاحقاً.

الأصل: الذهاب أو زمانه أو مكانه، ثم أطلق على ما قاله المجتهد بدليل ومات قائلًا به<sup>(١)</sup>. وكذلك ما أجري مجرى قوله من فعل أو إيماء أو نحوه<sup>(٢)</sup>. (وربما حذف منه مسائل) جمع مسألة من السؤال وهي ما يبرهن عنه في العلم (نادرة) أي: قليلة (الوقوع) لعدم شدة الحاجة إليها (وزدت) على ما قال في "المقنع" من الفوائد (ما على مثله يعتمد) أي: يعول عليه لموافقته الصحيح (إذ الهمم قد قصرت) تعليل لاختصاره "المقنع"<sup>(٣)</sup>. والهمم جمع همة بفتح الهاء وكسرها، يقال: هممت بالشيء: إذا أردته<sup>(٤)</sup>. (والأسباب) جمع

(١) هذا هو مذهب الشخص بالاتفاق لا إشكال فيه، فما قاله شخص بدليله ومات عليه هو مذهبه، بقينا فيما قاله قبل ذلك، فإذا قال قولاً ومات عليه و كان له قول قبل هذا القول الذي قاله هل يكون مذهباً له أو لا؟ فيه خلاف على ثلاثة أقوال داخل مذهب الحنابلة:

الأول: أنه ليس مذهباً له، ويلغى ولا ينسب له.

والثاني: أنه مذهب لهذا العالم، ويعتبر من أقواله التي تنسب له.

الثالث: أنه إن صرح بالرجوع فليس مذهباً له وإلا فهو مذهبه.

ومن حيث الواقع العملي: كل قول يقوله العالم ينقل ويثبت، فالروايات عن الإمام أحمد كلها أثبتت حتى الروايات التي صرح بالرجوع عنها موجودة في كتب الحنابلة ومثبتة؛ ولهذا نقول الراجح أنه قول له لكن يُبين أن قوله الذي استقر عليه هو القول الثاني.

(٢) نفس الشيء.

(٣) يعني وليس تعليلاً لحذف ما حذفه من المسائل؛ لأن المسائل التي حذف علل هو أنه حذفها؛ لأنها قليلة الوقوع، وبناءً على ذلك قليلة الفائدة. فالشيخ الآن صرح بأنه حذف بعض المسائل، وأنه أضاف بعض المسائل، ولا أعلم أن أحداً من طلاب العلم حصر المسائل المضافة والمسائل المحذوفة التي خالف فيها المؤلف متن المقنع، وهو موضوع جيد، فلو انتدب أحد لهذه القضية لكانت مفيدة.

(٤) الهمة أو الهمم هو الباعث على العمل، والفرق بين الهمم والهمة أن الهمم هو مبدأ الإرادة، وأما الهمة فهي نهاية الإرادة، ومعنى هذا أن الهمم والهمة كلها تعود لقضية الإرادة؛ لأنه ما من شخص يفعل أي فعل إلا ويسبق هذا الفعل إرادة؛ ولهذا يجب أن يعتني الإنسان بإراداته ويهذبها ويراعيها ويلاحظها بحيث لا تنبعث نفسه إلا للطيبات والصالحات.

سبب وهو ما يتصل به إلى المقصود (المنبئة) أي: الشاغلة (عن نيل) أي إدراك (المراد) أي المقصود (قد كثرت) لسبق القضاء بأنه «لا يأتي عليكم زمان إلا وما بعده شر منه حتى تلقوا ربكم»<sup>(١)</sup>.

(و) هذا المختصر (مع صغر حجمه حوى) أي جمع (ما يغني عن التطويل) لاشتماله على جل المهمات التي يكثر وقوعها ولو بمفهومه<sup>(٢)</sup>.

(ولا حول ولا قوة إلا بالله) أي لا تحول من حال إلى حال، ولا قدرة على ذلك إلا بالله وقيل: لا حول عن معصية الله إلا بمعونة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بتوفيق الله. والمعنى الأول أجمع وأشمل<sup>(٣)</sup>.

(وهو حسبنا) أي كافينا (ونعم الوكيل) جل جلاله أي المفوض إليه تدبير خلقه، والقائم بمصالحهم أو الحافظ.

ونعم الوكيل<sup>(٤)</sup> إما معطوف على الأول "وهو حسبنا" والمخصوص محذوف<sup>(٥)</sup> أو على "حسبنا" والمخصوص هو الضمير المتقدم<sup>(٦)</sup>.

(١) هذا الحديث في البخاري لكن طبعًا هو يدل على العموم، أي: عمومًا كل زمان يأتي هو شر من الزمان السابق، لكن هذا العموم لا ينطبق على كل فرد، فقد يكون في الزمان اللاحق فرد أفضل من كل من في الزمان الذي قبله - فيما عدا القرون المفضلة - فهذا المراد بهذا الحديث على وجه العموم فقط وإلا من تابعي التابعين من فاق بمراحل كثيرًا من التابعين، كأن يكون إمامًا عالمًا... إلى آخره؛ ولهذا ترون أن أنسًا رضي الله عنه - قال لجماعة من التابعين: "والله لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك". لما هو عليه من الخير والتقدم.

(٢) صحيح - كما تقدم - أن من أعظم صفات الزاد وأوضحها اشتماله على مسائل كثيرة بالمنطوق والمفهوم.

(٣) قاله شيخ الإسلام، وهو صحيح؛ لأنه يشمل جميع التحول من جميع الأمور، أما المعنى الثاني فيخصه بترك المعصية أو القدرة على الطاعة.

(٤) والوكيل اسم من أسماء الله يدور معناه حول ثلاثة أمور: الاستسلام لله، والاعتماد عليه، والتوكل عليه. فالإنسان لا يكون متعبداً لله باسم الوكيل إلا إذا كان عنده قدر عظيم مطلق من الاستسلام والاعتماد على الله - سبحانه وتعالى -.

(٥) على هذا يكون المعنى: نعم الوكيل الله.

(٦) فيكون المعنى: وهو نعم الوكيل، فالمعنى واحد لكن الخلاف في ترتيب الجملة.

نقرأ بسرعة فتوى لشيخ الإسلام، أرجو أن نتأمل كلام الشيخ بتأني:

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — في مجموع فتاوى، يقول السائل: أن يشرح ما ذكره نجم الدين بن حمدان في آخر كتاب الرعاية وهو قوله: من التزم مذهباً أنكر عليه مخالفته بغير دليل أو تقليل أو عذر آخر، ويبين لنا ما أشكل علينا من كون بعض المسائل يذكر فيها في الكافي والمحرم والمقنع والرعاية والخلاصة والهداية روايتان أو وجهان ولم يذكر إلا الأصح والأرجح فلا ندري بأيهما نأخذ، وإن سألونا عنه أشكل علينا.

واضح الإشكال أنه يقولون أننا نجد في الكتب الكافي والمحرم والمقنع والرعاية والخلاصة أنه يطلق الخلاف ويذكر روايتين فهم يقولون: أيهم المذهب وبأيهم نأخذ، فلاحظ جواب الشيخ — رحمه الله — فأجاب — رحمه الله —: الحمد لله أما هذه الكتب التي يذكر فيها روايتان أو وجهان ولا يذكر فيها الصحيح فطالب العلم يمكنه معرفة ذلك من كتب أخرى مثل: كتاب التعليق للقاضي أبي يعلى و الانتصار لأبي الخطاب وعمد الأدلة لابن عقيل وتعليق القاضي يعقوب البرزبيني وأبي الحسن الزاغوني وغير ذلك من الكتب الكبار التي يذكر فيها مسائل الخلاف ويذكر فيها الراجح

هذا كلام شيخ الإسلام الآن، فإذا معرفة ما هو المذهب من الروايتين يكون من خلال مطالعة كتب المحررين في المذهب، وبدأ هؤلاء الثلاثة الذين قلت لكم: القاضي أبو يعلى وابن عقيل وأبو الخطاب، هؤلاء ترجيحاتهم في المذهب لها ثقل ولهم سطوة يعني قوة وحضور في المذهب، فما يرجحه هؤلاء على كلام شيخ الإسلام هو المذهب، وهذا يؤيد ما قلت لك أنه كثير من الأمور يكون الترجيح فيها يكون بحسب اختيار هؤلاء، ولهذا سيمر معنا أن شيخ الإسلام سيقول في كتبه دائماً: والمنصوص عن أحمد والمنقول عنه يخالف ما اعتمده الأصحاب.

وقد اختصرت رؤوس مسائل هذه الكتب في كتب مختصرة مثل رؤوس المسائل للقاضي أبي الحسين وقد نقل عن الشيخ أبي البركات صاحب المحرر أنه كان يقول لمن يسأله عن ظاهر مذهب أحمد أنه ما رجحه أبو الخطاب في رؤوس مسائله ومما يعرف منه ذلك: كتاب المغني للشيخ أبي محمد و كتاب شرح الهداية

لجدنا أبي البركات وقد شرح الهداية غير واحد كأبي حليم النهرواني وأبي عبد الله بن تيمية صاحب التفسير الخطيب عم أبي البركات وأبي المعالي بن المنجا وأبي البقاء النحوي....  
الكلام القادم موافق للسابق وأنه ترجيح هؤلاء يدل على أي الروايتين للمذهب، لكن نظر للصفحة التي بعده

ومن كان خبيراً بأصول أحمد ونصوصه عرف الراجح وفي مذهبه في عامة المسائل وإن كان له بصير بالأدلة الشرعية عرف الراجح في الشرع

هذه مرحلة متقدمة، طبعاً شيخ الإسلام إنسان كما تعرفون متوسع ومححر، ويقول: إنه الحنابلة يعرفون أي الروايتين، المذهب من خلال مراجعة كتب هؤلاء الذين هم أئمة في المذهب، ثم يقول: ومن كان خبيراً بأصول أحمد وبطريقته في الاستدلال عرف مذهب أحمد من خلال قراءة الروايات عن الإمام أحمد فهو يستطيع بنفسه من خلال هذه المقدمات معرفة المذهب، لكن هذه منزلة متقدمة جداً ما عادت تعمل، الآن صار الناس يحررون المذهب من خلال كتب الحنابلة الموجودة بين أيديهم، لكن أنا أردت أن أشير إلى كلام الشيخ هنا: ومن كان خبيراً بأصول أحمد ونصوصه عرف الراجح في مذهبه. هذه منزلة متقدمة للإنسان أن يعرف الراجح في المذهب من خلال معرفة الإنسان بنصوص أحمد، ثم سيتحدث المؤلف الآن عن القضية التي أشرت إليها في أول الدرس وهو لماذا نتفقه على مذهب الإمام أحمد.

وأحمد كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان صريحة من شيخ الإسلام، وأحمد أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين، فهو أعلم من غيره بإطلاق، شيخ الإسلام كما تعلمون لا يتحدث من كونه حنبلي بل هو عالم بنفسه عالم مجدد متبحر عنده تتبع دقيق يؤهله أن يحكم مثل هذه الأحكام.

ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصاً كما يوجد لغيره.

هذه مسألة أخرى في مذهب أحمد لا يكاد يوجد له قول يخالف نصاً، فيندر أن تجد لأحمد قولاً يخالف مخالفةً صريحةً لنص من النصوص، والشيخ هنا يقول بعبارة واضحة: بخلاف غيره، فغيره قد يكون له من الأقوال ما يخالف فيها النصوص الصريحة بتأويل وهو معذور نحن لا نتحدث عن هذه القضية.

ولا يوجد له قول ضعيف في الغالب إلا وفي مذهبه قول يوافق القول القوي وأكثر مفاريدته التي لم يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها راجحاً  
إذا هاتان ميزتان جديدتان:

- أولاً: لا يوجد له قول ضعيف إلا وله قول آخر يوافق القول الصحيح، هذه ميزة في المذهب.  
- ثانياً: أن مفاريدته - يعني الأقوال التي انفرد فيها الإمام أحمد - غالباً هي القول الراجح؛ لأنه لم ينفرد عن الجمهور إلا وقد اعتمد على دليل مثله يعتمد عليه.  
هذه مجموعة من الشهادات من شيخ الإسلام لمذهب الحنابلة تقتضي أن الإنسان يتفقه على وفق طريقتهم.

كقوله فسح الأفراد والقران إلى التمتع. وقبوله شهادة أهل الذمة على المسلمين عند الحاجة كالوصية في السفر وقوله بتحريم نكاح الزانية حتى تتوب وقوله بجواز شهادة العبد وقوله بأن السنة للمتميم أن يمسح الكوعين بضربة واحدة وقوله في المستحاضة غيره  
سيذكر جملةً من المسائل هي من مفردات الإمام أحمد وقوله فيها هو القول الراجح لدعم الأدلة له وهذا واضح. لكن نتقل:

أما ما يسميه بعض الناس مفردة لكونه انفرد بها عن أبي حنيفة والشافعي مع أن قول مالك فيها موافق لقول أحمد أو قريب منه وهي التي صنفت لها الهراسي ردّاً عليها وانتصر لها جماعة كابن عقيل والقاضي أبي يعلى الصغير وأبي الفرج بن الجوزي وأبي محمد بن المشني فهذه غالبها يكون قول مالك وأحمد أرجح من القول الآخر

إلكيا الهراسي له كتاب اسمه " نقض مفردات أحمد " وهذا عالم كبير من تلاميذ إمام الحرمين لكن عنده نوع من التعصب نوعاً ما للمذهب الشافعي ولذلك لما ذكر الذهبي كتابه " نقض مفردات أحمد " قال: " ولم ينصف فيه ".

هذا الكتاب الإشكال الآن أن شيخ الإسلام يقول: الهراسي ألف هذا الكتاب لمفردات الإمام أحمد بالنسبة لأبي حنيفة والشافعي مع أن هذا الكتاب ألفه لمفردات الإمام أحمد عن الأئمة الثلاثة، أنا لا أدري هل شيخ

الإسلام يقصد كتاباً آخر لكن كتاب إلكيا الهراسي المشهور في المفردات الذي يذكره العلماء ليس فقط فيما ينفرد فيه عن أبي حنيفة والشافعي بل فيما ينفرد فيه عن الأئمة الثلاثة جمعياً، ثم بين الشيخ أن ابن عقيل والقاضي وابن الجوزي كلهم ردوا على هذا الكتاب وبينوا قوة مذهب الإمام أحمد في هذه المسألة.

فهذه غالبها يكون قول مالك وأحمد أرجح من القول الآخر وما يترجح فيها القول الآخر يكون مما اختلف فيه قول أحمد وهذا كإبطال الحيل المسقطه للزكاة والشفعة ونحو ذلك الحيل المبيحة للربا والفواحش ونحو ذلك، وكاعتبار المقاصد والنيات في العقود والرجوع في الأيمان إلى سبب اليمين.

هذه مجموعة من المسائل الكبيرة سيذكرها شيخ الإسلام حسب وصف شيخ الإسلام هذه المسائل للحنفية والشافعية فيها قول والمالكية والحنابلة لهم فيها قول آخر، وأن الراجح بحسب كلام الشيخ هنا ما ذهب إليه الحنابلة والمالكية في جملة هذه المسائل، فإن كان هناك مسألة قولهم فيها ضعيف فلهم فيها قول آخر يوافق القول الراجح. ثم سيستمر في ذكر الأمثلة إلى نهاية هذه الفتوى هي عبارة عن أمثلة.

المقصود من قراءة هذه الفتوى التركيز على أمرين:

الأمر الأول: كيف نعرف المذهب والاعتماد على ترجيح جماعة من المتقدمين كان مسلماً معروفاً عند الحنابلة.

الثاني: ثناء شيخ الإسلام على مذهب الإمام أحمد وذكر مميزات لم يذكرها كل الذين تحدثوا عن المذاهب.

هذه المميزات الكبيرة التي ذكرها شيخ الإسلام لم يذكرها الذين يتحدثون في كتب المذاهب والاصطلاحات والأشياء هذه، وهي بحق مميزات تقتضي ترجيح قول الإمام أحمد على غيره ونحن نتحدث بترجيح المذهب في الجملة، فقد يكون للإمام أحمد قول ضعيف أو مرجوح، لكن في الجملة مذهب هذا الرجل هو المذهب الأقرب للنصوص لمعرفة معانيها للتفقه فيها لمعرفة مآخذ الصحابة... إلى آخره كما أشار شيخ الإسلام -رحمه الله- في هذه المقطع.

الآن انتهينا من جميع العناصر، باقي ترجمة الإمام أحمد وهي طويلة، أخشى أنه إذا قرأناه يطول بنا الدرس ونثقل عليكم، فلعله تقرأ في البيت مع أنه كان فيها مواضع تحتاج تعليق وهي مواضع رائعة جداً من ترجمة

هذا الإمام الكبير، فيها أشياء عجيبة وقوية، لكن عدم الإشفاق عليكم مقدم، فأنا أقترح أن تقرأ هذا الملخص في البيت قراءةً متأنيةً أيضًا وأريد منك أن تلاحظ أثناء القراءة الصفات العلمية والدينية للإمام أحمد، يعني ما كان عليه من الصفات العلمية ما كان عليه من صفات الورع والتدين والاحتياط والتعبد، وهاتان الصفتان هما اللاتي يحملن طالب العلم من مكان إلى مكان ومن درجة إلى درجة أعلى في درجات طلب العلم، وستجد شيئًا عظيمًا في وصف الإمام أحمد في هذين البابين، فضلًا عن الصفات الأخرى التي تصف فيها الإمام أحمد عدا هذين الجانبين المهمين، أشكر لكم حسن الإنصات والمتابعة، وأسأل الله — سبحانه وتعالى — أن يرزقني وإياكم العلم النافع والعمل الصالح.

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.